

سنن البيهقي الكبرى

6513 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن بن إسحاق قال حدثني حسين بن عبد الله عن عكرمة عن بن عباس قال قال Y وقد كان شقران حين وضع رسول الله A في حفرته أخذ قطيفة قد كان رسول الله A يلبسها ويفرشها فدفنها معه في القبر وقال والله لا يلبسها أحد بعدك فدفنت مع رسول الله A ففي هذه الرواية إن كانت ثابتة دلالة على أنهم لم يفرشوها في القبر استعمالاً للسنّة في ذلك وقد روي عن يزيد بن الأصم عن بن عباس أنه كره أن يجعل تحت الميت ثوبا في القبر